المفهوم القانوني لاندماج الشركات

(دراسة مقارنة)

The legal concept of corporate merging (Comparative study)

د.خلدون محمد الحمداني

Khaldoun Mohammed Al Hamdani

kaldwonmohammed@yahoo.com

٠٧٧١٣٩٣٤٤٦٦

مستخلص البحث:

تنقضي الشركة بناءً على رغبة الشركاء قبل انتهاء الأجل المحدد لها إذا ما قرروا إدماجها في شركة أخرى قائمة ، واندماج الشركات«**fusion de sociétés** " إصطلاح قانوني له معنى متميز يدل على قيام شركة بضم شركة أو عدة شركات أخرى إليها او مزج شركتين أو أكثر وتكوين شركة جديدة.

ويحدث الاندماج بإحدى الطريقتين ،الاندماج بطريق الضم "**annéxion**" وهو فناء شركة أو أكثر في شركة أخرى قائمة، والاندماج بطريق المزج"**combinaison** " وهو فناء شركتين أو أكثر وقيام شركة جديدة تنتقل إليها الذمم المالية للشركات التي فنيت، وهذا مفاده أن الاندماج بين شركتين يستتبع انقضاء إحداهما على الأقل، وهي الشركة المندمجة وقد يؤدي أيضا إلى انقضائهما وإنشاء شخص معنوي جديد وهذا في حالة الاندماج بالمزج، فالاندماج يعتبر من أسباب انقضاء الشركة وذلك بخلاف تغير الشكل القانوني لها، وأيا كانت الطريقة التي يتم بها الاندماج فهي تفترض بالضرورة انقضاء شركة واحدة على الأقل وانتقال ذمتها المالية إلى شركة أخرى .

كلمات مفتاحية : الاندماج – اندماج الشركات – ماهية الاندماج – شروط الاندماج – مزايا الاندماج.

Abstract

The company comes to an end at the request of the partners before the expiry of the deadline if they decide to merge it in another existing company. The merging of companies "fusion de sociétés" is aegal term with a distinct meaning indicating that a company incrporates a company or several other companies or to form merges two or more companies and new company .

Consolidation occurs in one of two ways: the merging of an annexation (annéxion) which means annihilation of one or more companies in another or the merging of two or more companies and the establishment of a new company to which the financial assets of the annihilated companies are transferred .

At least one of which is the merged company and may also lead to their extinction and the creation of a new legal entity. This is in the case of merging by mixing. Incorporation is considered to be a reason for the company to disappear, in addition to changing its legal form and transfer of her financial assets to another company.

The legal concept of corporate merging

المقدمة :

عمدت التشريعات الوضعية كلها إلى ابتكار نظم قانونية هدفها حشد الأموال والعمل على تعبئة المدخرات واستخدامها في إنشاء المشروعات، لأن المشروعات قادرة على تجميع المدخرات الموجودة لدى الأغنياء والفقراء وتوظيفها، ليتمكن المجتمع بواساطتها من إشباع حاجاته الأساسية وعبور واقعه نحو الغنى والتقدم [١].

لاغرو أن سياسة أو فلسفة أي مشروع نحو الاندماج أو السيطرة هو امتداد أو استكمال لسياسته تجاه الاحتكار أو عدم تقييد المنافسة، على اعتبار أن المشرع يرقب التصرفات التي تؤدي إلى تقييد المنافسة أو تفاديها سعيا إلى بث المنافسة في السوق، ومن ثم فإن الاندماج بمفهومه القانوني الضيق ليس بكاف لشمول التصرفات التي قد تمارس بغية السيطرة على السوق، ومن مثل هذه التصرفات سيطرة شركة على أخرى سواء بشراء أصولها أو جزء كبير منها «Assets» وهو مايطلق عليه «Acquisition»، أو بشراء أسهمها والسيطرة عليها وهو مايطلق عليه«Take Over» [٢].

وبات من سمات الاقتصاد الحديث التقريب بين المنشآت التجارية بتكاملها «Intégration»أو تركيزها «Concentration» أوباندماجها «Fusion» أو انقضائها «Scission» [٣].

---

(١) د/ محمد عبد الحميد، الشركات التجارية، توزيع مركز المعلومات والخدمات البحثية، كلية حقوق بنها ،بدون تاريخ نشر، ص ٢.

(2) Biasks Law Dictionary, 6th ed. Stpaul , minn , West Publishing CO ST 1990. P. 24.

(٣) د/ أحمد محمد محرز، اندماج الشركات من الوجهة القانونية ،دار النهضة العربية، بدون سنة نشر، ص٤ .

ولأهمية عمليات الاندماج في تجميع الأموال الضخمة وزجها في مشاريع كبيرة وحيوية تستلزمها التنمية الاقتصادية من جانب وخطورة عمليات الاندماج في تقييد المنافسة وخلق احتكارات من جانب آخر، لذا سارعت الأنظمة التشريعية في سن قواعد قانونية لضبط عمليات الاندماج بين الشركات الراغبة فيه لمنع الاحتكار من الناحية الاقتصادية وهي ليس محل بحثنا .

وهكذا فالاندماج لا يجوز عده مزية دائما أو عيبا دائما، وإنما يختلف الحكم عليه بحسب الغاية التي يسعى إلى تحقيقها وتكون العبرة فيه بالنتيجة التي ينتهي إليها من خلال المزايا التي تعود على المساهمين والمستهلكين والاقتصاد الوطني ومن حيث المضمار التي يمكن أن يؤدي إليها [1].

ستكون دراستنا لاندماج الشركات بوصفها من أهم الوسائل الاقتصادية الحديثة التي تحقق مرونة الشركات واستفادتها من مزايا الإنتاج الكبير« La Production en Grand» والارتقاء بفن الإنتاج وانخفاض تكاليفه وضبط الأسواق والتصدي للأزمات التي يمكن أن تحدث .

- النطاق التشريعي للدراسة :

سنتناول في هذا البحث الآثار القانونية المترتبة على اندماج الشركات على وفق القانون العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن أوضاع وشروط. في الوقت الذي نظم نفسه، اندماج الشركات في الفصل الثاني من الباب السادس بالمواد « ١٤٨- ١٥٢ « لكن مسألة الاندماج لم تعالج بالقدر الكافي في القانون العراقي مما يثير صعوبة في التصدي لها في البحث والتحليل للوصول إلى حلول ملائمة .

(١) د/ يعقوب يوسف صرخوه ،الإطار القانوني للاندماج بين البنوك الكويتية، مجلة الحقوق، العدد الرابع، سنة ١٩٩٣، ص ١٧ .

وأما المشرع الفرنسي فقد نظم الاندماج والانقسام في القانون رقم ٥٣٧/ ٦٦ الصادر في ٢٤ تموز سنة ١٩٦٦ في المواد ٣٧١ إلى ٣٨٩، والمواد ٢٥٠ إلى ٢٦٥ من اللائحة التنفيذية من المرسوم الفرنسي رقم ٢٣٦ / ٦٧ الصادر في ٢٣ مارس سنة ١٩٦٧ .

وصدر القانون الفرنسي رقم ٨٨/١٧ في ٥ يناير سنة ١٩٨٨ الخاص باندماج وانقسام الشركات التجارية وأصبح هذا القانون جزءا من قانون ١٩٦٦ كذلك تم تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الفرنسي لسنة ١٩٦٦ بالمرسوم ٨٨/٤١٨ في ٢٢ إبريل سنة ١٩٨٨[١] .

ونظم قانون الشركات المصري عملية الاندماج في المواد ١٣٠ الى ١٣٥ كما تناولت لائحته التنفيذية هذا الموضوع في الفصل الأول من الباب الثالث بالمواد ٢٨٨ إلى ٢٩٨.

أما المشرع الإنجليزي فيعتبر من أقدم القوانين في معالجة الاندماج [٢]، حيث نظم الاندماج قانون الشركات الإنجليزي لسنة ١٩٨٥ في المواد ٤٢٥ إلى ٤٢٧، وتنفيذا لتوجهات المجلس الاقتصادي الأوربي تم إصدار لوائح اندماج وإنقسام الشركات رقم ١٩٩١/ ١٩٨٧، حيث إضيفت فقرة A للمادة ٤٢٧ وإضافة جدول جديد برقم ١٥/ ب وبهذا أصبحت جزءا من قانون الشركات الإنجليزي[٣].

وسنقارن بين نصوص القانون العراقي من جهة والتشريعات موضوع المقارنة من جهة أخرى لمعرفة موقف القوانين من مسألة الاندماج وكيفية علاجها للمشاكل التي

---

(١) تعديلات اجريت على قانون الشركات الفرنسي لسنة ١٩٦٦ تماشيا مع توجهات المجلس الاقتصادي الأوربي .

(٢) نظم المشرع الإنجليزي الاندماج في قانون الشركات عام ١٩٢٩ في المواد ١٥٣ إلى ١٥٤ وقانون الشركات لسنة ١٩٤٨ الذي الغى قانون الشركات لسنة ١٩٢٩ الذي نظمه بالمواد ٢٠٦ الى ٢٠٨ .

(٣) قوانين الشركات الفرنسي لسنة ١٩٦٦والانكليزي لسنة١٩٨٥ أصبحت نصوص الاندماج فيهما تتشابه الى حد ما.

تثار والإشارة إلى مبادئ القضاء والفقه في هذا الصدد .

- أهمية الموضوع :

تتجه الدول نحو تشجيع ظاهرة اندماج الشركات كونه أصبح ضرورة اقتصادية لتركيز المشروعات وخلق وحدات إنتاجية يمكنها النهوض بالاقتصاد الوطني لذا أهتم المشرع في كثير من الدول بسن القوانين المنظمة لعملية الاندماج، وهذا مافعله المشرع العراقي لكنه أتسم بالقصور ولم يعالج الاندماج بالشكل الذي عالجته القوانين المقارنة، وذلك بغية الاسترشاد بالأحكام التي جاءت بها هذه التشريعات والكشف عن مواضع الخلل في قانون الشركات العراقي وتقويمها، ولايوجد في القضاء العراقي على قدر اطلاعنا، أي تطبيق بخصوص اندماج الشركات وذلك على الرغم من أن العراق قد شهد في السنوات الاخيرة العديد من عمليات الاندماج وضمن قطاعات مختلفة من اقتصاده الوطني .

- خطة البحث :

التعرض للأحكام العامة للاندماج كتمهيد لدراسة الموضوع وهذا يتطلب منا تعريف الاندماج وبيان مزاياه وعيوبه وأيضا دراسة صوره التي تختلف باختلاف الزوايا التي ينظر إليه منها.

- تقسيم الدراسة:

تملي علينا الدراسة إبتداءً تحديد ماهية الاندماج وتعريفه، ببيان معناه وتحديد عناصره التي قد يتشابه فيها مع أنظمة قانونية أخرى وبخاصة تلك التي تؤدي نفس الوظائف الاقتصادية له في تحقيق التركيز الاقتصادي، وتتطلب معرفة ما له من مزايا وعيوب سواء في ذلك الشركات الداخلة في الاندماج أو أعضائها، وأيضا دراسة صوره التي تختلف باختلاف الزوايا التي ينظر إليه منها، وبحث هذه المسائل يستلزم منا تقسيم هذا

البحث إلى ثلاثة مطالب على النحو الآتي :

الأول: ماهية الاندماج .

الثاني: مزايا وعيوب الاندماج وعيوبه.

الثالث: صور الاندماج .

المطلب الأول

ماهية الاندماج [١]

لم يضع المشرع العراقي[٢] تعريفا للاندماج شأنه في ذلك شأن المشرع المصري[٣] والفرنسي[٤] والانكليزي[٥] ولم يكن هذا تقصيرا منه، لأن التعريف ليس من وظيفة

(١) يقال دمج دموجا في الشئ دخل فيه واستحكم « ابن منظور، معجم لسان العرب المحيط، دار لسان العرب، بيروت – لبنان، بدون دار نشر ،ص ١٠١٠ . والأمر استقام ودمج في الشئ أي أدخله فيه، المنجد في اللغة والأعلام، فدمج الشركات يعني قيام جهة معينة بدمج هذه الشركات، أما الاندماج فهو- فعل مطاوع- يعني أن الشركات المعنية قد قررت الاندماج بنفسها دون تدخل أي جهة اخرى، وهو مايتفق مع الحقيقة، لذلك يمكن استعمال لفظ الاندماج بدل الدمج رغم استعمال المشرع العراقي للفظ الأخير، وهو ما دعا بعض الفقهاء إلى القول بأن الدمج يحصل بنص القانون، أما الاندماج فهو يحصل نتيجة للاتفاق، انظر، د/ خالد الشاوي، تأميم الحصص الأجنبية للمصارف ومساهمة الدولة في شركات التأميم دراسات قانونية، المجلد الأول، حزيران ١٩٧١ ص ٤٢، لمزيد من التفاصيل انظر، مهند الجبوري، اندماج الشركات، رسالة ماجستير، ، جامعة الموصل ١٩٩٦، ص ٦.

(٢) قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته .

(٣) قانون الشركات المصري الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

(٤) قانون الشركات الفرنسي الصادر بتاريخ ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٦، الذي نظم الاندماج والأنقسام في المواد من ٣٧١ الى ٣٨٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم الفرنسي رقم ٢٣٦/ ٦٧ الصادر في ٢٣ ماس سنة ١٩٦٧ التي تناولت موضوع الاندماج والانقسام في المواد من ٢٥٤ الى ٢٦٥ ن انظر:
- Code de commerce, 101 édition, Dalloz 2006, p386.

(٥) قانون الشركات الإنجليزي لعام ١٩٨٥ .

المشرع وإنما هو من عمل الفقه واجتهاد القضاء، لكنه أشار إلى صوره والخصائص التي تميزه عن غيره من الأنظمة المشابهة له وقد عرفه الفقيه الفرنسي «caby» [1] بأنه "عقد بين شركتين أو أكثر بمقتضاه يتم توحيد ذمتهما المالية بحيث يجتمع كافة الشركاء في شركة واحدة عن طريق انقضاء كافة الشركات المندمجة وحلول شركة جديدة محل هذه الشركات أو بأن تضم شركة بقية الشركات إليها ".

ويعرفه الأستاذ "chuilon"[2] بأنه "عملية تتضمن قيام شركة أو عدة شركات بنقل كافة موجوداتها الى شركة اخرى قائمة يزيد راسمالها بمقدار هذه الموجودات، أو إلى شركة جديدة بحيث تتحمل الشركة الدامجة أو الجديدة كافة خصوم الشركة المندمجة وتؤول الأسهم او الحصص الجديدة التي تمثل هذه الموجودات الى الشركة المندمجة" .

اما ما يخص الفقه المصري فقد عرفته الدكتورة سميحة القليوبي [3] بأنه :

"عقد بين شركتين أو أكثر يترتب عليه اتحاد ذمتهما المالية بحيث يجتمع جميع الشركاء

---

(1) «Un contrat par lequelle deux ou pleusieurs sociétés mettent on commun leur patrimoine et leur membres de manière que ces sociétés disparaissent pour faire place une société nouvelle, ou que l' une d' elles absorbe l' autre ou les autres. «

En même sens voir:

yves chartier, droit des affaires – T2 société commerciales , 3 ème édition 1992, P.U.F paris, p 538.

(2) Voir: R.chuilon, les fusions des sociétés recherche des régles juridiques applicable á l' évaluation et à la rémuneration des apport, revue "J.C.P" 75 éd C.I., 88231.

– مشار اليه لدى د/ حسام الدين عبد الغني الصغير،النظام القانوني لاندماج الشركات، رسالة دكتوراه، القاهرة، ١٩٨٧.ص٢٥.

(٣) استاذتنا الدكتورة سميحة القليوبي ،مصدر سابق ،٢٠٠٨، بند ٧٣صفحة ١٦٣-١٦٤.

في شركة واحدة وقد يتم هذا الاجتماع بأن تضم شركة بقية الشركات الأخرى الداخلة في الاندماج إليها وهو ما يطلق علية الاندماج بطريق الضم أو أن تحل جميع الشركات الراغبة في الاندماج فتنشأ شركة جديدة تتلقى جميع أصول وخصوم الشركات التي تم ادماجها وهو مايطلق علية الاندماج بطريق المزج " . وعرفه الدكتور حسام الدين الصغير[1] بأنه :

"عقد إما أن يقع بين شركتين قائمتين إذا وافقت إحداهما على الانضمام إلى أخرى، ويترتب عليه فناء الشركة المندمجة وزيادة رأس مال الشركة الدامجة، وإما أن يقع بطريق أعم لا يقتصر على مجرد ضم إحدى الشركتين للأخرى ولكن يترتب عليه فناء الشركتين من أجل قيام شركة جديدة على انقاضهم".

وعرفه البعض على أنه "عقد بين شركتين أو أكثر قائمة قانونا أو تمارس نشاطا متماثلا أو متكاملا، بمقتضاه تنضم شركة أو أكثر الى شركة اخرى أو تمتزج شركتين على الاقل لتكوين شركة جديدة فتنقضي جميع التزامات الشركة المندمجة وتنتقل كافة خصومها وحقوقها وكذلك أعضائها إلى الشركة الدامجة او الجديدة"[2]. أو أنه "العملية التي تجمع بموجبها شركتين أو أكثر، لتكون شركة واحدة"[3].

ويترتب على الاندماج انقضاء الشركة المندمجة وزوال شخصيتها المعنوية، وإنتقال كافة موجوداتها الى الشركة الدامجة أو الشركة الناشئة عن الاندماج وذلك دون تصفية، ودون اتباع إجراءاتها ولذلك قيل بحق إن الاندماج هو أحد أسباب حل الشركة حلا

---

(١) د/ حسام الدين عبد الغني الصغير، مصدر سابق، صفحة ٢٣ .

(٢) د/ مهند الجبوري، محاضرات أُلقيت على طلبة كلية القانون، جامعة الموصل ٢٠٠٥ .

(٣) Yves Chartier op cit p 538 .

مبتسراً، ولا يعد اندماجاً أنضمام مشروع فردي إلى شركة،[1] ويرى البعض الآخر الاندماج بأنه: "ضم لشركتين أو أكثر قائمتين من قبل، إما بإدماج إحداهما بالأخرى أو بتأليف شركة جديدة تندمج فيها الشركات القائمة" [2] .

تشير التعاريف أن الاندماج يتم بإحدى الطريقتين ،الاندماج بطريق الضم حيث تنضم بمقتضاها شركة في الأقل لتكوين شركة واحدة جديدة، ويتبين فيها أيضا إن الاندماج لايتحقق إلا بين الشركات القائمة قانونا، وتبين أثر الاندماج على الشخصية المعنوية للشركات الداخلة في الاندماج، ويؤدي إلى انقضاء الشركات المندمجة وتبقى الشركة الدامجة محتفظة بشخصيتها المعنوية في حالة الاندماج بالضم أما الاندماج بالمزج فإن الشركات المندمجة تنقضي وتنشأ منها شركة جديدة .

---

(١) راجع الفقيه «stouffet»، محاضرات باللغة الفرنسية القتها د/ سميحة القليوبي على طلبة قسم الدكتوراه، دبلوم القانون الخاص بكلية الحقوق، جامعة القاهرة ١٩٨٠ بعنوان :
" Fusion de sociétés et les opérations voisines en droit"

(٢) (١) د/ مصطفى كمال طه، الوجيز في القانون التجاري، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٧٤، ص٢٢٧ .

انظر كذلك تعريف الفقيه «Robert» في القانون الأنجليزي الذي يقترب من تعريف الفقيه " chuilon " :

" In form an amalgamation is merely the reconstruction of several companies by which all of them transfer their respective assets to one of their number or to a new company formet for the purpose in consideration of the allotment of the transfere company's shares or debeutures to their members and debeuture holders in agreed proportions " .

– Robert R. Pennington company law third edition ١٩٧٣ p ٧٧٠.

أشار إليه د/ حسام الدين عبد الغني الصغير، مصدر سابق، ص ٢٥ .

وتعريف "chuilon" السابق، يوضح أمراً هاما وهو أن الاندماج يستوجب انتقال كافة أصول "Actifs" وخصوم "Passifs" الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة،وبمعنى آخر يلزم إنتقال ذمة الشركة الدامجة بما تشمله من عناصر إيجابية وسلبية إلى الشركة الدامجة إو الجديدة وهذا الانتقال يعتبر من أبرز خصائص الاندماج ،وقد ظل التردد قائما في الفقه والقضاء بشان فكرة الانتقال الشامل "Transmssion Universelle"لأصول وخصوم الشركة كعنصر مميز للاندماج حتى جاء قانون الشركات الفرنسي سنة ١٩٦٦ وحسم الأمر وأقام عملية الاندماج على أساس هذه الفكرة [١]، وعلى جانب آخر نجد الأحكام القضائية لم تحدد ماهية الاندماج بشكل مباشر، حيث قررت محكمة النقض المصرية في حكم لها، أن الاندماج الذي يترتب عليه خلافة الشركة الدامجة للشركة المندمجة خلافة عامة فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات، اندماجا يقع بين الشركات التي تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة فتنقضي شخصية الشركة المندمجة وتؤول جميع عناصر ذمتها المالية إلى الشركة الدامجة[٢]، أما محكمة النقض الفرنسية فإنها لاتميل الى تعريف الاندماج بشكل مباشر، ومع ذلك فإنها أقامت ارتباطا وثيقا بين الاندماج وانقضاء الشركة المندمجة حيث قررت في حكم لها أنه " يجب لكي يوجد اندماج أن تنقضي شركة على الأقل من الشركتين المندمجتين .... [٣] .

(١) د/ حسام الدين عبد الغني الصغير، مصدر سابق، ص ٢٦.

(٢) علياء جعفر عبد النبي الزيو، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانونين المصري والبحريني، رسالة ماجستير، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٣٩، انظر نقض مصري، ١٩ ابريل ١٩٧٦، مجموعة الكتاب الفني، لسنة ٢٧/ ١٩٦٧، ص ٩٧٧.

(٣) د/ حسني المصري، اندماج الشركات وانقسامها، دراسة مقارنة بين القانون المصري والفرنسي، القاهرة ١٩٨٦ ص ٣٥، راجع علياء جعفر عبد النبي الزيو،، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات

يتبين من خلال تعريف الاندماج أنه يتضمن الإشارة إلى مايلي :

أولاً ـ الاندماج عقد "Contrat" وهو عمل اتفاقي"Acte conventionnelle" يتطلب وجود شركتين قائمتين أو أكثر ويقوم ممثلو الشركات المعنية بالاتفاق عليه، ويضعون مشروعه ومن ثم يعرض على الهيئات الإدارية المختصة، وبموافقتهم يصبح عقدا، وقد يتم بقرارعندما يقع بين شركات القطاع العام فيصدرالقرارمن الجهة المختصة التي تمتلك إتخاذه [1].

ثانياً ـ يوضح التعريف أن الاندماج إما بالضم "Merger" الذي تذوب شركة أو أكثر قائمة قانونا في شركة أخرى، أو تذوب شركتين أو اكثر قائمتين قانونا لتظهر شركة جديدة باصول وخصوم الشركات وتسمى اندماجاً بالمزج "Consolidation ".

ثالثاً ـ يقتضي الاندماج، الاتفاق بين الشركات الراغبة فيه، وهو عقد يبرم بين الشركات، لذا تبقى مراعاة ما يستلزمه القانون من أوضاع أو إجراءات في سبيل إتمامه، ويسبقه اتفاق يضعه ممثلو الشركات المعنية ثم يتم بعد ذلك عرضه على الهيئة العامة في كل شركة من هذه الشركات لاتخاذ القرار بشأنه والمصادقة عليه وبمجرد اتخاذه يصبح

في القانونين المصري والبحريني، رسالة ماجستير، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٣٩ .

(١) د/ علي البارودي، مبادئ القانون التجاري، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٧٥، ص ٥١٦، انظر كذلك:

لمزيد من التفصيل د/ رضا السيد عبد الحميد ،وقف وبطلان قرارات الجمعيات العامة في شركات المساهمة، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر، هامش ١ ص ١ وما بعدها . والمادة ٣٦ من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الاعمال العام المصري التي نصت: «يجوز بقرار من رئيس الوزراء تقسيم وادماج الشركات التابعة لها وذلك بقرار من مجلس إدارة الشركة أو الشركات القابضة واعتماد الجمعيات العامة للشركات المندمجة والمندمج فيها او المقسمة حسب الأحوال ".

الاندماج عقدا ملزما لها .

رابعا ـ يركز التعريف على أهم عناصر الاندماج وهو الانتقال الشامل للذمة المالية للشركة أو الشركات المندمجة إلى الشركة الدامجة أو الجديدة بما تشمله من أصول وخصوم .

خامسا ـ ويشير التعريف إلى استمرار المشروع الاقتصادي للشركة أو الشركات المندمجة بالرغم من انقضائها وزوال شخصيتها المعنوية، ويترتب على ذلك حصول المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الشركات المندمجة على أسهم "Stocks" أو حصص "Shares" في الشركة الدامجة او الجديدة ومن ثم يبقون محتفظين بصفتهم كمساهمين أو شركاء في الشركة الدامجة او الجديدة [1] .

سادسا ـ يوضح التعريف الحل المبتسر [2] للشركة أو الشركات الداخلة في الاندماج، بحيث تنقضي الشخصيات المعنوية للشركات الممتزجة أو المنضمة دون تصفية .

ويمكننا هنا ان نصل الى تعريف للاندماج كالتالي :

" هو عقد يبدأ باتفاق متفق عليه من قبل المخولين قانونا لشركات قائمة، ويكون بشكلين: الضم حيث تندمج شركة أو أكثر بانتقال خصومها وأصولها لصالح الشركة الدامجة، أو بتلاشي شركة أو أكثر والناتج عنهما شركة جديدة بأصول وخصوم الشركات المندمجة وتسمى العملية بالمزج مع استمرار مشروع الشركة " .

---

(١) خالد حمد عايد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الدائنين والشركاء .رسالة دكتوراه، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٢٩ .

(٢) الحل المبتسر «dissolution partition" لا يتبعه تصفية " liquidation " وقسمة " partition " إنما هو حل من نوع خاص حيث به تنتقل الذمة المالية من الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة او الجديدة .

ولا يعد اندماجا بيع المصفي لموجودات الشركة بعد حلها إلى شركة أخرى، لأنه يقتضي وجود شركتين قائمتين قانونا على الأقل، وكذلك لايسمى اندماجا اتفاق شركتين أو أكثر على العمل تحت إدارة مشتركة لأنه يقتضي حل الشركات المندمجة، كما لايعتبر اندماجا قيام شركة بتقديم جميع موجوداتها إلى شركه أخرى مقابل سندات صادرة عنها، لامقابل أسهم أو حصص، حيث يتطلب حصولهم على حصص أواسهم في الشركة الناتجة عن الاندماج [1].

المطلب الثاني
مزايا الاندماج وعيوبه

«Avantages et inconvenients de fusion»

تجد المشروعات نفسها تحت تأثير عوامل التركيز لأن تعيد النظر في سياستها الاقتصادية للوصول إلى معدلات إنتاجية أكبر أو لمواجهة المنافسة من قبل المشروعات التي تماثلها الإنتاج في السوق وبذلك تمثل ظاهرة اندماج الشركات احد المعطيات الأساسية للاقتصاد الحر المعاصر، حيث أصبحت دعائم الاقتصاد تقوم على التجمعات والاتحادات، وانتشرت عقود الاندماج بينها لتقوم شركات جديدة قوية كما أثبتت الاحصائيات الخاصة بالاندماج زيادته وانتشاره في الدول الأوربية، وأصبح ضرورة اقتصادية [2]، والواقع أن تجمع الشركات بأشكاله وصوره المختلفة، ومنها الاندماج

(١) د/ إلياس نصيف، الشركات التجارية، الجزء الثاني، منشورات البحر الابيض، بيروت، ١٩٨٢، ص ٤٠٣.

(٢) د/ أحمد محمد محرز، اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص ١٨ .

والحكومة البريطانية قامت بإنشاء مؤسسة إعادة تنظيم الصناعة عام ١٩٦٢ ،وبذلت هذه الأخيرة جهودا كبيرة في دفع الاندماجات قدما من اجل الوصول الى اقصى تركيز للصناعات البريطانية، اما

أصبح سمة العصر الحديث بحيث تجد المشروعات نفسها مضطرة إلى قبول أحد أمرين إما التجمع مع شركة أو مجموعة من الشركات وإما الحكم على نفسها بالفناء لوجودها في منافسة غير متكافئة[1]، ولا يعد الاندماج مزية أو عيبا دائما، بل هو ظاهرة اقتصادية يختلف الحكم عليها بحسب ظروف كل حالة فالعبرة بالنتيجة التي ينتهي اليها من حيث الفوائد التي تعود على الشركات المندمجة أو أعضائها وما يمكن أن يلاقوه من مضار بسبب وقوعه[2].

أولاً: مزايا الاندماج :

به تحقق الشركات أرباحا أفضل نظراً لما يحققه من استخدام أفضل لأدوات العمل أذا ما قورن ذلك بإستخدامها السابق على عملية الاندماج، كما أنتشر الاندماج بين البنوك مع بداية التسعينات[3]، حيث حققت أرباحا كبيرة من خلاله سواء من خلال

في فرنسا التي نالت أكبر نصيب من السلبيات الاقتصادية للشركات البريطانية فقد تسارعت فيها عمليات التركيز والاندماج بنشاط هائل، ففي عام ١٩٦٨ وحده تمت اكثر من ٢٢٠٠ عملية اندماج في مختلف القطاعات وازدادت هذه الحركة بعد انشاء معهد التنمية الصناعية المعروف « IDI " لغرض المساعدة في تحويل الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى شركات كبيرة قادرة على المنافسة العالمية غير أن الدول السوق الأوربية لم تتوقف عند هذا الحد بل تعدته إلى محاولة تشجيع الاندماج الدولي للشركات بين دول السوق الأوربية المشتركة، لذلك نصت المادة ٢٢٠ من الاتفاقية المنشئة للسوق الأوربية المشتركة لسنة ١٩٥٢ على إمكانية تحقيق الاندماج بين المشروعات والشركات التي تخضع لقوانين دول مختلفة، لمزيد من التفاصيل ينظر: مهند الجبوري، مصدر سابق، ص١٥ .

(١) د/ حسام الدين عبد الغني الصغير، مصدر سابق، ص ١٣ .

(٢) د/ علي حسن يونس، الشركات التجارية، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٦٣، ص ١٤٨، ينظر : مهند الجبوري، مصدر سابق، ص ١٠ .

(٣) د/ محمد ابراهيم موسى، اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة، دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٨، ص ١٠٠ وما بعدها . مشيرا في هامشه الى التقرير الذي قدمه مكتب العمل الدولي عن اندماج البنوك اذ جاء فيه، إن الاندماج عندما يتم بصورة صحيحة فإنه يحقق ارباحا افضل لما يؤدي إليه من خفض

ادماج البنوك الكبرى في الصغرى أو فيما بين البنوك الميسرة[1]، الاندماج يمكن أن تكون فيه الإدارة أكثر تعقيدا وتنسيقا، وذلك بتوفر رؤوس أموال ضخمة يمكنها غزو الأسواق لتصريف منتجاتها محليا وعالميا، الأمر الذي يضع دراسات الاقتصاديين وأموالهم موضع التنفيذ حيث أن لكل طريقة إنتاج حد أدنى من العائد، والاندماج هو أيسر السبل لبلوغ هذا الحجم والاحتفاظ به[2].

وقد يكون وسيلة لتنظيم أو إعادة تنظيم مجموعة الشركات عن طريق امتصاص الشركة الام "**société – mère**" لشركاتها الوليدة "**filiales**" أو عن طريق إلتحام الشركات الوليدة بغرض خلق شركات وليدة جديدة ويعتمد الاندماج

للأسعار وتطوير للخدمات وزيادة للأنشطة، حيث عبر التقرير عن ذلك بقوله:

«Les fusions des banques fournissent une impulsion qui par le biais d' une augmentation des économies d'échelle et d'une amélioration de l'efficacité opérationnelle permet d' accroître la rentabilité»

ينظر كذلك :

Laurant Herve " Fusion – Acquisition critères de succèss pour l intégration de la cible " Revue banque juin 2007 no 692 , p 62.

(1) » A côté des opérations d›acquisition que faisait des banques plus petites il y a eu aussi pendant la 2 ème des années 90, une tendence de fusion entre les banques geante»

Voir: Dr Manal Helmy , les enjeux de fusion et acquisition dans le sécteur bancaire , revue "L'Egypte contomporaire" Juillet-Octobre 2002, n467-468 LXXXXXIII année, Le caire, p.5.

(٢) د/ أحمد محمد محرز اندماج الشركات من الوجهة القانونية ، دار النهضة العربية، بدون سنة نشر، ص ٢١. راجع :

كامل عبد الحسين البلداوي، دمج وتحول الشركات، دراسة في التشريع العراقي، بحث منشور في مجلة الرافدين، جامعة الموصل، ١٩٨٩، ص ٢١٤ .

على إرادة الاتحاد "volonté d'union" والرغبة في تحقيق القوة الاقتصادية "puissance économique" للشركة المتمخضة عن عملية الاندماج ووضع الشركات المندمجة تحت إدارة واحدة، هكذا يمكن إعتباره أنه يحقق وحدة الإدارة "unité de direction" ووحدة التقرير "Unité de décision"[1].

وقد تدل ظروف الاندماج أنه فرض للسلام عن طريق القوة حيث تعمل الشركات المسيطرة على جعله بنظر الشركات الضعيفة حلاً لا مفر منه لإنهاء الصراع فعندها تستقر معركة المنافسة بين هاتين الطائفتين من الشركات، وإذا استشعرت الشركات الضعيفة أن المعركة خاسرة بالنسبة لها فإنها تستسلم للاندماج حتى ينقلها من حالة الصراع "Etat de lute "إلى حالة السلام "Etat de paix"[2] ويلاحظ أن الاندماج عبر الحدود كوسيلة لقيام المشروعات متعددة القوميات، عرف في أوربا على الاقل بين دول السوق الأوربية المشتركة، لتنافس المشروعات الأمريكية هائلة الحجم التي قامت كنتيجة طبيعية لوجود سوق ضخم في الولايات المتحدة الأمريكية والذي يمكن أن يستوعب منتجات هذه المشروعات الى جانب امتداد هذا السوق إلى مختلف دول العالم، ولهذا يعتبر الاندماج عبر الحدود وسيلة من وسائل الدفاع الشرعي في يد الدول الاوربية ضد التعدي الامريكي الاقتصادي،[3] ويحد الاندماج من التنافس الانتحاري بين الشركات، لأنه إذا كان صحيحا فإنها تخفض الأسعار وترفع القيمة الحقيقية للنقود

(١) د/ حسني المصري ،اندماج الشركات وانقسامها دراسة مقارنة بين القانون المصري والفرنسي، دار الكتب القانونية، مصر المحلة الكبرى، ٢٠٠٧ ص ٩ . ينظر:
– د/ محسن شفيق ،الوسيط في القانون التجاري المصري، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٥٣، ص ٦٥٧
(٢) د/ حسني المصري، ٢٠٠٧ مصدر سابق، ص ١٠ .
(٣) د/ محمد سعيد الشرقاوي، المشروع المتعدد قوميات والشركة القابضة كوسيلة لقيامه، بدون دار نشر، ١٩٧٦، ص ٢٨ وما بعدها .

فالانخفاض الكبير في الأسعار نتيجة للمنافسة يلحق الخسائر بالشركات الصغيرة فتتساقط الواحدة تلو الأخرى معلنة إفلاسها لذلك فإنه يدعم إمكانية هذه الشركات الصغيرة ويمكنها من البقاء في المنافسة[1].

فالشركة قد تندمج مع غيرها ليتسع مجال نشاطها بتظافر جهود الشركتين معا، والقول بغير ذلك يؤدي الى جمود الشركات والحد من نشاطها الأمر الذي يؤثر في النشاط الاقتصادي في الدولة[2].

هذه المزايا دفعت تشريعات الدول إلى إعطاء بعض الامتيازات الضريبية للشركات الراغبة في الاندماج حيث أعفتها من مستحقات الضريبة [3]، وحبذا لو أن المشرع العراقي يسير على هذا النهج ويقرر إعفاء الشركات الداخلة بالاندماج من الضرائب والرسوم بسبب الاندماج لتشجيع الشركات على الاندماج مما يجعلها قادرة على النهوض بالمشاريع الاقتصادية الضخمة التي تتطلبها عملية التنمية الاقتصادية في

(١) محمد حسين إسماعيل، اندماج الشركات في مشروع قانون الشركات الأردني، مجلة مؤتى للبحوث المجلد الاول العدد الاول حزيران ،لسنة ١٩٨٦، ص١٤٤.

(٢) د/ طارق عبد الرؤوف صالح، قانون الشركات التجارية الكويتي رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته الجديدة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ معلقا عليه بآراء الفقه وبأحكام القضاء، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩، ص ٤٩٩.

(٣) المادة ١٣٤ من قانون الشركات المصري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ قررت ما يلي « تعفى الشركات المندمجة ومساهموها كما تعفى الشركة المندمج فيها او الشركة الناتجة عن الاندماج من جميع الضرائب والرسوم التي تستحق بسبب الاندماج»، والأمر الصادر في ٢٨ سبتمبر ١٩٦٧ من قانون الشركات الفرنسي لسنة ١٩٦٦ الذي انشأ نصوص ضريبية تمثل حثا حقيقيا على اندماج الشركات، كذلك النظام الضريبي الذي أصدره المجلس الاقتصادي الأوربي المنشور الدولي رقم ٤٣٦/ ٩٠ بشأن النظام الضريبي المشترك للاندماجات الضريبية .وأما قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ لم يعطِ أية امتيازات ضريبية للشركات الراغبة بالاندماج .

العراق .

ثانياً: عيوب الاندماج:

وهو لا يخلو من بعض العيوب كونه يؤدي الى تضخيم المشاريع بشكل كبير ويجعلها غير قادرة على توفير المرونة والفعالية في سرعة اتخاذ القرار، وقد تصاب بالشلل مما يؤدي إلى زيادة البطالة بسبب خفض عدد العاملين نتيجة الاندماج [١]، ويضع نهاية للمنافسة بين المشروعات الداخلة فيه ويؤثر على جودة السلع المنتجة التي تضمنتها المنافسة، وارتفاع سعر السلعة بسبب الاحتكار من قبل الشركات الداخلة فيه سواء كانت الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج، هذه العيوب جعلت المشرع الفرنسي يفرض رقابة إدارية صارمة على عمليات الاندماج وخاصة المهمة[٢]، وقد يخرج الاندماج بالسوق عن نشاطه الطبيعي**"Fonctionnement normal"**بخلق احتكار **"Monopôle"** أو شبه إحتكار- **Quasi "Monopôle"** في إحدى المجالات الاقتصادية فإنه يؤدي الى نتائج عكسية بالنسبة لجودة السلع وأسعارها وتدفقها، ويعرقل ظهور وإستمرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تمثل معينا هاما ودفعات حيوية تستخدم في تغذية الاقتصاد القومي وتحقيق توازنه وفي مثل هذه الحالة يسمح الاندماج بسيطرة الشركات الكبيرة، كما قد يخولها نفوذها الاقتصادي الأمر الذي يزعج السلطات العامة ويضطرها الى التصدي

(١) د/ أحمد محمد محرز، مصدر سابق، ص ٢١ .

(٢) د/ أحمد محمد محرز، نفس المصدر، والموضع، ينظر كذلك:

-Yves Guyon, Droit des affaires :Droit commereial général et société, paris 1980,p 566.

للاندماج باعتباره غير مرغوب فيه [١]، وشروط تبادل الأسهم والحصص قد تكون في غير صالح الاقلية، وقد واجهت التشريعات التجارية هذه المسألة بتحديد الإجراءات لإتمام عملية الاندماج[٢]، وغالبا ما تتجه الشركات الكبيرة نحو البيروقراطية لذا يجب أن تستعين الشركة الدامجة أو الجديدة بأساليب الإدارة الحديثة [٣]، وتعدد الشركات التي تنظم إلى شركة واحدة يقتضي تبعيض المسؤولية وتشتيت الجهود وانعدام الرقابة المباشرة واختلاف الآراء ومن العسير العثور على رجال لهم من الكفاية ما يؤهلهم إلى تحقيق التماسك بين مختلف الشركات وقد يسفر الاندماج نتيجة لذلك عن نتائج هزيلة بسبب عدم القدرة على الإحاطة بشؤون الإدارة، ويمكن القول هنا أن الاندماج إذا كان يستخدم للسيطرة والاحتكار فإنه في الحالة الأخيرة قد يكون رد فعل للاندماج إن صح التعبير، وتتضح لنا هذه المقولة متى ألقينا نظرة سريعة على حركة الاندماجات التي حصلت بين الشركات الأمريكية لغرض احكام سيطرة قبضتها على قطاعات الانتاج في الداخل والخارج ومقابلتها بحركة الاندماجات المضادة التي حصلت بين الشركات الأوربية[٤]، والاندماج يؤدي إلى الاحتكار والتحكم في كمية الإنتاج وارتفاع الاسعار لكن هذا الاحتمال غير وارد، لأن الاندماج يخضع للرقابة ولاتمنح الجهة القطاعية المختصة موافقتها عليه اذا كان يؤدي الى ترتيب آثار اقتصادية مضادة لخطة التنمية والقرارات التخطيطية وفق المادة ١٤٩ الفقرة رابعا من قانون الشركات

(١) د/ حسني المصري، مصدر سابق ٢٠٠٧، ص١٠ .

(٢) عبدالعزيز احمد عبد العزيز اللهيب الآثار القانونية لعملية اندماج الشركات ،رسالة ماجستير جامعة القاهرة ٢٠٠٨، ص١١ .

(٣) د/ حسام الدين الصغير، مصدر سابق، ص ١٤ .

(٤) د/ حسني المصري، مصدر سابق ٢٠٠٧، ص ١٢ .

العراقي ٢١ لسنة١٩٩٧ وتعديلاته بقولها " لا يؤدي الدمج الى ترتيب اثار اقتصادية مخالفة لخطة التنمية والقرارات التخطيطية" [١] كما أن الأسعار لا تحدد على أساس الطلب والعرض، وإنما يتم تحديدها على اساس كلفة المنتوج وإعطاء نسبة من الربح للمنتج بحيث لا يتضرر المستهلك أو المنتج[٢]، غير أن القوة الناجمة عن الاندماج قد تكون ذات اثر سلبي ضار في بعض الاحوال، لأنها تمكن الشركات المندمجة من خلق احتكارات والقضاء بالتالي على المنافسة مما يؤدي الى عواقب وخيمة على الصعيدين السياسي والاقتصادي تضطر معها السلطة العامة الى التدخل بإجراءات صارمة لإعادة السوق الاقتصادية الى حالتها الطبيعية[٣]، فلا يعد الاندماج الأداة المثلى لتحقيق التركيز الاقتصادي الذي يحدث فيما بين المشروعات الكبيرة، إذ قد يؤدي اندماج مثل هذه المشروعات إلى تكوين وحدات اقتصادية عملاقة الأمر الذي قد يصيبها بالركود وما ينجم عن ذلك من فقدان المشروع لمعظم وفورات الحجم الكبير فضلا عن نشوء العديد من الصعوبات الفنية في تنظيم وإدارة مثل هذه الوحدات، ويشير البعض إلى أن العديد من عمليات الاندماج التي تمت سواء بالولايات المتحدة الأمريكية أو في أوربا بين الشركات الكبيرة لم تعط النتائج المتوقعة بل إن عددا منها فشل تماما[٤] ،وفي عام

---

(١) يلاحظ أن المادة ١٤٩/ ٤ من قانون الشركات العراقي ٢١ لسنة ١٩٩٧ علق العمل بها بموجب أمر سلطة الإحتلال المرقم ٦٤ سنة ٢٠٠٤ .

(٢) كامل عبد الحسين البلداوي، مصدر سابق، ص ٢١٤ .

(٣) د/ محمد فريد آلعريني، الشركات التجارية، دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٩ ،ص٤٠٢ . ينظر:
- د/ محسن شفيق، مصدر سابق ،١٩٥٣ ص ٦٦٥ .
- محمد حسين إسماعيل ،مصدر سابق، ص ١٤٤ وما بعدها.

(٤) د/ حسام الدين عيسى، الشركات المتعددة القوميات ،مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني السنة ١٨،١٩٧٨ ص٩٠.

١٩١٤ سنت الحكومة الأمريكية قانون كلايتون "Clayton Acte" الذي يهدف إلى تحديد الأعمال أو الممارسات التي تؤدي إلى خلق احتكار أو تقليل المنافسة إلى حد كبير، ومن المناسب أن نذكر أن هذا القانون لم يطرأ عليه أي تعديل منذ عام ١٩٥٠ إذ ادخل عليه آنذاك تعديل يشمل عملية ضم موجودات شركة أُخرى أو تملك على أسهمها غير أن تطبيق القضاء الأمريكي لهذه القوانين في تطور مستمر حتى أن جانب من الفقه الأمريكي تبني الحلول التي توصل إليها القضاء في هذا الصدد، وتقرير الرقابة يمنع الاندماج من أن يؤدي إلى خلق احتكار او تقليل المنافسة إلى حد كبير، هذا ومن الممكن للجهات المخولة بالرقابة أن تستعين بما جاءت به القوانين الأجنبية الخاصة بمنع الاحتكارات لتعين هذه الجهات على اتخاذ القرار المناسب بإجازة الاندماج أو منعه إذا كان من شانه ترتيب آثار ضارة بالاقتصاد الوطني[١].

المطلب الثالث
صور الاندماج

للاندماج صور عديدة تختلف باختلاف الزوايا التي ينظر إليه منها، فيمكن أن يكون بالضم، بأن تنضم شركة أو أكثر الى شركة أخرى، أو بالمزج بأن تمتزج شركتين على الأقل لتكوين شركة جديدة ومعيار التقسيم، هو الشكل القانوني الذي يتم به الاندماج " الضم أو المزج " وينقسم الاندماج بحسب غرض الشركة الداخلة فيه إلى اندماج أفقي واندماج رأسي، وبحسب جنسية الشركات الداخلة فيه الى اندماج وطني واندماج دولي، ونشير هنا إلى أن التقسيم الأول الضم أو المزج يمكن أن يستوعب التقسيمات الأخرى، فالاندماج سواء أكان اندماجا بالضم أو بالمزج يمكن أن يكون اندماجا أفقيا أو رأسيا كما يمكن أن يكون في الوقت نفسه اندماجاً وطنياً أو دولياً،

(١) مهند الجبوري، مصدر سابق، ص ١٧ .

وأغلب التشريعات تأخذ بالتقسيم الثنائي الضم او المزج، وتنص الفقرة الاولى من المادة ٣٧١ من قانون الشركات الفرنسي الصادر في ٢٤ يوليه سنة ١٩٦٦ والمعدلة بمقتضى القانون رقم ٨٨/ ١٧ في ٥ يناير ١٩٨٨ بأنه:

" يجوز لشركتين أو أكثر _ عن طريق الاندماج _ توحيد ذمتهما المالية في شركة قائمة "الاندماج بطريق الضم" أو بإنشاء شركة جديدة "الاندماج بطريق المزج"[1] .

ونصت الفقرة الأولى من المادة ٤٢٧ / A / ٢ من قانون الشركات الإنجليزي الصادر عام ١٩٨٥ على "الاندماج بطريق الضم حيث تنتقل اصول وخصوم الشركة بموجب التسوية او الترتيبات الى شركة عامة اخرى" أما المادة ١٣٠ من قانون الشركات المصري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ معدلة بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٩٨ فقد جاء فيها :

"يجوز بقرار من الوزير المختص، الترخيص للشركات المساهمة وشركات التوصية بنوعيها والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات التضامن، سواء أكانت مصرية أم أجنبية أن تزاول نشاطها الرئيسي في مصر بالاندماج في شركات مساهمة مصرية أو مع هذه الشركات وتكوين شركة مصرية جديدة وتعتبر في حكم الشركات المندمجة في تطبيق احكام هذا القانون فروع ووكالات ومنشأة الشركات" .

أما قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته فقد نص في المادة

---

(1) "Une ou plusieurs sociétés peuvent par voie de fusion transmette leur patrimoine à une société pre-existante ou à une nouvelle société qu'elles constituent"

راجع موقع النت :

-http://www.legifrance.gouv.fr/affichetexte. Voir aussi le site: http://www.decformations.com/comptabilite/fusion.php

١٤٨ منه على انه:

"يجوز دمج شركة أو أكثر بأخرى أو دمج شركتين وتكوين شركة جديدة " وبهذا يكون المشرع العراقي قد أخذ بكلتا الصورتين شأنه في ذلك شأن سائر التشريعات الحديثة.

أما الفقهاء فيستعملون مصطلحات مختلفة للدلالة على ذلك، فالبعض يطلق على الاندماج بالمزج الاندماج بتأسيس شركة جديدة **"Fusion pour constitution d'une nouvelle société"** ويطلق جانب آخر من الفقه[١]، أيضا على الاندماج بالمزج الاندماج الصحيح أو الاندماج بمعناهُ الضيق وأطلق آخرون[٢] على الاندماج بطريق الضم، الاندماج بالانضمام أو الابتلاع أو الامتصاص .

فمن خلال ما سبق نجد أن هناك شكليين من الاندماج هما الاندماج بطريق الضم **"Absorption"** والاندماج بطريق المزج **"Consolidation "** وسنحاول بإيجاز غير مخل توضيح هذين الشكلين :

اولاً :الاندماج بطريق الضم[٣] والاندماج بطريق المزج :

١ـ الاندماج بطريق الضم :**" Fusion par absorption "**

الاندماج بالضم أن تندمج شركتين في شركة أخرى قائمة بحيث تنقضي الشركة المندمجة نهائيا وتظل الشركة الدامجة هي القائمة والمتمتعة وحدها بالشخصية المعنوية[٤]،

(١) د/ محمد امين كامل ملش، الشركات، مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة ١٩٥٧، ص ٣٥٧ .

(٢) د / ثروت عبد الرحيم، شرح القانون التجاري، دار البحوث العلمية الكويت ١٩٥٧، ص ٢٥٨ .

(٣) الابتلاع بدل الضم سماها جانب من الفقه المصري، استاذنا الدكتور محمود مختار بريري، قانون المعاملات التجارية، الشركات التجارية، دار النهضة العربية بدون تاريخ نشر، بند ٧٥ ص ٨٦ .

(٤) استاذتنا الدكتورة سميحة القليوبي ،مصدر سابق، ٢٠٠٨، ص١٣٩ .

اي تتفق شركتان أو اكثر قائمتان على أن تقوم إحداهما بضم الشركة أو الشركات الراغبة في الانضمام الى الشركة التي تدعى بالضامة بحيث تنقضي الشركات المندمجة بنقل أصولها وخصومها الى الشركة الدامجة مع احتفاظ الشركة الدامجة بشخصيتها الاعتبارية مع زيادة رأسمالها بمقدار أموال الشركة أو الشركات المضمومة، ولم يقتصر الاندماج على الشركات بل تجاوزها الى اندماج الجمعيات فيما بينها في فرنسا [1].

٢ ـ الاندماج بالمزج: "Consolidation"

ويتم بمزج عدة شركات قائمة لتنشأ شركة جديدة بمجموع رأسمال الشركات المنضمة وفي هذه الصورة تنشأ شخصية معنوية جديدة تختلف تماما عن شخصية كل شركة في الشركات المندمجة قبل الاندماج[٢].

يرى جانب من الفقه أن الاندماج بمعناهُ الدقيق "يسفر عن قوام جديد هو الشركة الجديدة المنشأة على أنقاض جميع الشركات القديمة التي انصهرت بفعل الاندماج"[٣] حيث لا يمكن اعتبارهُ اندماجا نقل قطاع من نشاط شركة إلى شركة أخرى كحصة عينية في رأس مالها، طالما بقيت تلك الأولى محتفظة بشخصيتها المعنوية وذمتها المالية فتظل هي المسؤولة وحدها عن الديون التي ترتبت في ذمتها من قبل الغير، ولو تعلقت بالنشاط الذي انتقل إلى شركة أخرى[٤]، كذلك اتفاق شركتين أو أكثر على العمل تحت إدارة مشتركة لا يعتبر اندماجا وهذا معروف لدى الشركات الصناعية والمهنية،

---

(1) cour de cassation acte du 12 juillet 2004.
Voir: le site: http://www.groupe-sos.org/37/la-fusion-d´association

(٢) د/ سميحة القليوبي، مصدر سابق، ٢٠٠٨ ، ص ١٦٥ .

(٣) علياء جعفر عبد النبي، مصدر سابق ، ص ٥٢ .

(٤) د/ مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية،، ٢٠٠٦، ص ٣٩٤ .

حيث لا تنقضي الشخصية المعنوية لهذه الشركات وتبقى مستقلة بشخصيتها الاعتبارية وذمتها المالية [1]، ويقوم الدمج بطريق المزج على مبدأ حل شركتين أو أكثر تمهيدا لمزجهما أو دمجهما في شركة جديدة تقوم على انقاضهما، وتنتقل إليها حقوق والتزامات الشركات المندمجة و يتبع هذا الأسلوب في دمج الشركات المتقاربة في قدرتها المالية، وبالتالي يؤدي غالبا إلى تفادي الحساسية بين الشركات وكبار المستثمرين فيها أو يعطي للمساهمين حقوق متساوية في الشركة الجديدة والحق في تولي الإدارة والمساواة في الحقوق المالية[2]، وطبقا لإحكام قانون الشركات المصري يشترط لاندماج الشركات صدور قرار الترخيص بالاندماج من الوزير المختص بعد موافقة اللجنة المنصوص عليها بالمادة ١٨ من القانون وهي اللجنة المختصة بالموافقة على تأسيس الشركات بالإدارة العامة للشركات كما تختص بإصدار قرار الاندماج بالنسبة لشركات المساهمة الجمعية العمومية غير العادية لكل من الشركتين المندمجة كل منها في الأخرى أو المندمج فيها ـ حسب الاحوال ـ أما بالنسبة للشركات الأخرى فتختص جماعة الشركاء الذين يملكون أغلبية رأس المال بإصدار قرار الاندماج الخاص بها[3]، وحصول الاندماج بطريقة تكوين شركة جديدة"**fusion par constitution de société nouvelle** "فإن ذلك يقضي إتخاذ الإجراءات اللازمة لحل الشركات الداخلة في الاندماج وانقضائها وتأسيس شركة جديدة بتكوين رأسمالها من الحصص العينية التي

(١) خالد حمد عايد العازمي، مصدر سابق، ص ٣٥ . راجع:
- د/ محمد حسين اسماعيل، مصدر سابق، ص ١٢٩ .

(٢) د / طعمة الشمري، الجوانب القانونية لدمج البنوك الكويتية، مجلة الحقوق، لسنة ١٥، العدد الاول١٩٩١ ص ١٧٣ ينظر كذلك، د/ محمد ابراهيم موسى، مصدر سابق، ص ٤٩ .

(٣) د / محمد بهجت قايد، ود/ أميرة صدقي، القانون التجاري، مركز القاهرة للتعليم المفتوح ٢٠٠٦، ص٢١٥ .

تتمثل في الذمم المالية للشركات الداخلة في الاندماج، وتأسيس الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج يصطدم بصعوبات ويثير الكثير من المشكلات التي لم تعالج تشريعيا[١]، والملاحظ أن قانون الشركات الإنجليزي لسنة ١٩٨٥ قد نظم هاتين الصورتين للاندماج وإن كان هنالك إختلاف في إجراءات الاندماج بين النظام الانجلوسكسوني والنظام اللاتيني ذلك أن حالات الاندماج في المملكة المتحدة تتم بترتيبات أو تسويات "Arrangement" أو حلول وسط "Compromise" ويكون ذلك تحت إشراف المحكمة ولا يدخل مشروع الاندماج النهائي مرحلة التنفيذ مالم تصدق عليه المحكمة، ومقارنة بفرنسا ومصر والعراق يجوز تنفيذه بقرار إداري ويكون للمحكمة دور في حالة وجود نزاع أو في حالة أن يلجأ الدائنون أو من له مصلحة إلى المحكمة[٢].

ثانيا / الاندماج الافقي والراسي :

١ ـ الاندماج الافقي : "Fusion horizontale"

يتحقق هذا الاندماج غالباً مع الشركات التي تمارس نشاطا متماثلا، وسواء كانت هذه الشركات تمارس نشاط الإنتاج أو التسويق أو أي عمل أخر، فالمهم في هذا المجال هو أن الشركات الداخلة في الاندماج تمارس نشاطا متماثلا [٣] ويمكن أن يتحقق التكامل الافقي بين شركات متماثلة الأغراض أو متشابهة النشاط، وفي هذه الحالة يهدف الاندماج إلى تنمية نشاط المشروع في فرع من الإنتاج نفسه بزيادة رأسماله وعماله ودون تغيير في نوع النشاط، و يهدف إلى تغطية الخسارة التي تقع إذا كسدت سلعة معينة من الربح الذي يحققه المشروع من إنتاجه لسلعة أخرى، وزيادة التركيز

(١) د/ حسام الدين الصغير، مصدر سابق، ص ١٥ـ ١٦ .

(٢) خالد حمد عايد العازمي، مصدر سابق، ص ٣٦.

(٣) د/ مهند الجبوري، مصدر سابق ، ص٢١ .

الاقتصادي أو تكوين إحتكار السوق، إحدى النظريات[1] التي تنطبق على الاندماج أو السيطرة الأفقية التي يكون أطرافها منافسين في ذات السوق سواء السلعية أو الجغرافية، ففي دعوى **"United states .v phitadelphia national bank"** اقرت المحكمة المبدأ الآتي " أنه عند استحواذ الشركة المندمجة على حصة سوقية مفرطة للسلعة وأدى ذلك الى زيادة نسبة التركيز في السوق فإنه من المنطق احتمال تقييد المنافسة بشكل جوهري، ويتعين عدم اقرار الاندماج مالم يقدم دليلا واضحا على أن هذا الاندماج لن يؤدي إلى نتائج ضارة بالمنافسة" أو قد يكون احتكارا للمشروع المتكامل كما في حالة اندماج شركة السكك الحديد مع شركة نقل السيارات بذلك يكون احتكارها للنقل مؤثرا وبالتالي يمكن أن يكون الغرض منه تخفيف حدة المنافسة القائمة مع ملاحظة امكانية جمع الاندماج لنوعي التكامل الرأسي والأفقي فقد لا تقتصر بعض الشركات على بيع نوع واحد من السلع بل تبيع أنواعا مختلفة ومتعددة فتندمج لتحقق التكامل الافقي، ويصح أن تقوم في الوقت نفسه بصنع هذه السلع في مصانعها الخاصة وهذا تكامل رأسي[2]، واندماج الشركات يتعلق بمصالح متعددة ومايخص موضوع بحثنا هم الدائنون الذين هم مدينون لآخرين ولحماية هذه المصالح أصدر المشرع الفرنسي قانون ١٩ يوليو سنة ١٩٧٧ يفرض به الرقابة الإدارية على عمليات الاندماج الهامة التي يكون لها اثر على الاقتصاد القومي الفرنسي، وقدر المشرع

---

(١) تقوم هذه النظرية على مبدأ حاصله إن تعداد المنافسين في السوق صفة أو ميزة تنافسية صحيحة وأن الاتجاه نحو التركيز يؤدي الى نتائج تنافسية ضارة ويؤدي الاتجاه نحو التركيز الى زيادة نسبة الحصة السوقية للشركات المندمجة .

(٢) د/ زكريا محمد بيومي، الاندماج كوسيلة من وسائل التركيز الاقتصادي، دراسة اقتصادية وقانونية وضريبية، ابحاث مؤتمر الضريبة على أرباح شركات الأموال، اكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث ١٣/ ١٤ مايو سنة ٢٠٠٠ ص ٨٠٤ .

الفرنسي هذه الاهمية بمقدار نصيب إنتاج الشركات التي تقرر الاندماج ويكون مجموع انتاجها يمثل ٤٠٪ من الاستهلاك القومي إذا كان التركيز أفقيا"Concentration Horizontale" أو تلك التي يكون انتاجها ٢٥٪ من الاستهلاك القومي إذا كان تركيزها رأسيا " Vertical" أو تجميعيا "Conglomérale"[١].

٢ـ الاندماج الرأسي: " Fusion Verticale"

يقع بين الشركات التي تقوم على أغراض متكاملة، وذلك باندماج شركتين أو أكثر مرتبطتين بإنتاج صناعة معينة في مراحل مختلفة، مثل اندماج شركة لغزل القطن وشركة للنسيج مع شركة للصباغة والتجهيز، وقد يرغب القائمون على الاندماج أن يحققوا أدق صور التكامل واكثرها عمقا باندماج مجموعة شركات تمارس مراحل الإنتاج المختلفة اعتباراً من بداية مرحلة الانتاج حتى مرحلة التسويق كمجموعة شركات مناجم الحديد وصناعة الآلات وتوزيعها[٢]، والاندماج الرأسي يمكن أن يتحقق في حال تقديم أحد المشروعات المندمجة الخدمات التي تسهل عملية تسويق المنتجات والسلع التي تقوم الشركة الأخرى بإنتاجها ويستوي في هذه الحالة أن يكون الاندماج بالضم أو بالمزج[٣]، ومن الجدير بالذكر أن نظرية الاغلاق "التي هي حجب أو اغلاق حصة من العمل التجاري من مضمار المنافسة"Concurrence "تنطبق بصفة اساسية على الاندماج أو السيطرة الرأسية""[٤] والهدف من الاندماج الرأسي هو

(١) د/ أحمد محمد محرز، مصدر سابق ، ص ٢٣ ـ ٢٤ .

(٢) د/ احمد محمد محرز، مصدر سابق، ص ١٩ ـ ١٨ .

(٣) مهند الجبوري، مصدر سابق، ص٢١.

(٤) «تنطبق هذه النظرية بصفة اساسية على الاندماج أو السيطرة الرأسية التي يكون اطرافها على هيئة بائع ومشتري أو مزود ومورد، ومثل ذلك بين الصانع وتاجر الجملة أو هذا الأخير وتاجر التجزئة فاذا كانت الصفة الغالبة على السوق هي التركيز وقام الصانع بالاندماج مع تاجر التجزئة

تحقيق التكامل لشركتين أو أكثر متباينة الأغراض ومختلفة النشاط، لكنها متكاملة مع بعضها البعض ويحقق التكامل الرأسي توفير في نفقات الانتاج نظرا لإن الشركة لا تضطر إلى شراء المواد الاولية كما أنه يحررها من تحكم منتج المادة الأولية، وتضمن لها الحصول عليها بانتظام وبصفة عامة يؤدي التكامل الرأسي أو التكامل العمودي إلى إنقاص النفقات العامة للشركات المندمجة نظرا لاتساع مجالها كون التكامل يؤدي الى وفرة الإنتاج، ويلاحظ أن هذا التقسيم يعتمد أساسا على العلاقات الاقتصادية التي تربط الشركات المندمجة و غرضها، وقد اعتد به المشرع العراقي عندما اشترط أن يكون نشاط الشركات المندمجة متماثلا أو متكاملا وفقا للمادة ١٤٩ / أولاً من قانون الشركات

فأن من شان هذا التصرف إغلاق الحصة السوقية التي يتمتع بها تاجر التجزئة لمصلحة الصانع ومن ثم حجب هذه الحصة عن مجال المنافسة التي سوف تقوم بين الصانع ومنافسيه، ففي دعوى **brown shoe co .v . united states**» " قامت شركة **brown**" " تعمل في صناعة وتوزيع الاحذية بالاندماج مع شركة **kinney**" " تعمل في مجال بيع الاحذية، وقد كانت شركة" "**kinney** تشتري ٨٠٪ من الاحذية التي تبيعها شركة « **brown** « بغية تسويقها في= محلاتها التي كان عددها ٣٥٠ محلا، وقد كانت شركة « "**brown** تحتل المركز الرابع في حجم معاملاتها في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد قضت المحكمة العليا بعدم مشروعية الاندماج لأنه يعمل على ربط المشتري بالبائع» **tying a custumer to a supplier** "وتخرج الحصة السوقية بينهما من مجال المنافسة بما حاصله حرمان باقي المنافسين من الفرصة العادلة للمنافسة للفوز بهذه الحصة، بيد أن القضاء لم يبين في أحكامه مقدار الحصة السوقية التي يتعين أن تحجب من أجل تقرير عدم مشروعية الاندماج اذا كان من شان الحصة السوقية المغلقة تكوين الاحتكار ومن جانب أخر فإن الاندماج يغدو مشروعا اذ كان مقدار الحصة تافها بيد أن القضاء لم يبين في احكامه مقدار الحصة السوقية التي يتعين أن تحجب من أجل تقرير عدم مشروعية الاندماج ،عدى النص على مبدأ عام يتحصل في أن الاصل عدم مشروعية الاندماج إذا كان من شأن الحصة السوقية المغلقة تكوين الاحتكار ،ومن جانب أخر فإن الاندماج يغدو مشروعا إذا كان مقدار الحصة تافها "**de ninimis** ":

لمزيد من التفاصيل ينظر: د/ أحمد عبدالرحمن الملحم، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لإحكام المنافسة التجاري، مجلة الحقوق، العدد الثالث، لسنة ١٩، ١٩٩٥، ص٥٤ وما بعدها .

العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧، وكما أشرنا تم تعليق العمل بهذه المادة بحيث اصبح اندماج الشركات المختلفة الغرض والتماثل ممكنا في قانون الشركات العراقي .

النتائج :

ا ـ الاندماج عقد يعني: انضمام شركة أو أكثر إلى شركة أخرى، فتزول الشخصية المعنوية للشركة المنضمة، وتنتقل أصولها وخصومها إلى الشركة الضامة .

ب ـ عقد تمتزج بمقتضاه شركتان أو أكثر، فتزول الشخصية المعنوية لكل منهما، وتنتقل أصولها وخصومها إلى الشركة الجديدة مع بقاء المشروع الاقتصادي للشركة أو الشركات التي فنيت.

٢ ـ لتوضيح السمات والخصائص التي تميز الاندماج عن غيره من الأنظمة تم بيان أوجه الشبه والاختلاف بين الاندماج والأنظمة القريبة الشبه منه، كالعروض العامة للاستيلاء، والنقل الجزئي للأصول، وتغيير الشكل القانوني للشركة، والانقسام والتأميم.

٣ ـ المزايا الكثيرة والمتعددة للاندماج، جعلت بعض الدول تعمل على تشجيع عمليات الاندماج من خلال إعفاء الشركات الداخلة في الاندماج من الضرائب والرسوم المستحقة بسبب الاندماج.

التوصيات:

١ – أسوة بالتشريعات المقارنة لو أن المشروع العراقي يأخذ بهذا الحكم ويقرر إعفاء الشركات الداخلة في الاندماج من الضرائب والرسوم التي تستحق بسبب الاندماج، لتشجيع الشركات على الاندماج وجعلها بالتالي قادرة على النهوض بالمشاريع التي

تتطلبها عجلة التنمية في البلد.

٢-ـ الأساس في الاندماج، يقتضي السماح للشركات ذات رؤوس الأموال الهزيلة التي قد لا تقوى على الاستمرار في المضمار الاقتصادي، بالاندماج في شركة أخرى لضمان استقرار المشروع الاقتصادي الذي تديره هذه الشركة، لذلك نجد أن بعض التشريعات قد قررت صراحة جواز اندماج الشركة في مرحلة التصفية، وذلك وفقاً لشروط خاصة، في الوقت الذي أغفل قانون الشركات العراقي معالجة وحسم الأمر بنص صريح .

وللتصدي لأي خلاف بهذا الشأن حبذا لو تدخل المشرع العراقي ليجيز اندماج الشركة في مرحلة التصفية فيما يخص مجال تطبيق الاندماج، أنه بمقتضى القانون المصري والفرنسي والإنجليزي يجوز اندماج الشركات التي تختلف من حيث الشكل القانوني، أما القانون العراقي ٢١ لسنة ١٩٩٧ النافذ فكان يشترط التكامل والتماثل بين الشركات كشرط لصحة الاندماج وبعد صدور التعديل رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٤ بتعليق المادة ١٤٩/ أولا من القانون نفسه الصادر من سلطة الائتلاف وبه لم يعد اختلاف الشكل القانوني مانعا للاندماج، لكن الوضع في التشريع المصري والفرنسي يختلف طبقا لقانون المصري للشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١حيث يجب أن تكون الشركة الناتجة عن الاندماج شركة مساهمة لغرض الاستفادة من الإعفاءات الضريبية التي يقررها القانون، أما في التشريع الإنجليزي فإنه إذا كانت جميع الشركات الداخلة في الاندماج شركات مساهمة عامة فإنها تخضع للمواد ٤٢٥ إلى ٤٢٧ من القانون الانكليزي للشركات لسنة ١٩٨٥ وكذلك المواد ٤٢٧/ A من القانون الانكليزي للشركات والجدول رقم ١٥/ ب الملحق بنفس القانون، ويلزم بشكل عام اتخاذ قرار الاندماج بالإجماع في حال المساس بالحقوق الأساسية للشركاء أو المساهمين أو زيادة الالتزامات المفروضة عليهم .

المراجع العربية :

- د/ أحمد محمد محرز، اندماج الشركات من الوجهة القانونية ،دار النهضة العربية، بدون سنة نشر .

-د/ أحمد عبدالرحمن الملحم، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لإحكام المنافسة التجاري، مجلة الحقوق، العدد الثالث، لسنة ١٩٩٥ .

- د/ إلياس نصيف، الشركات التجاربة، الجزء الثاني، منشورات البحر الابيض، بيروت، ١٩٨٢ .

- د / ثروت عبد الرحيم. شرح القانون التجاري، دار البحوث العلمية، الكويت ،١٩٥٧ .

- د/ حسني المصري، اندماج الشركات وانقسامها، دراسة مقارنة بين القانون المصري والفرنسي، القاهرة ١٩٨٦ .

- د/ زكريا محمد بيومي، الاندماج كوسيلة من وسائل التركيز الاقتصادي، دراسة اقتصادية وقانونية وضريبية، ابحاث مؤتمر الضريبة على أرباح شركات الأموال، اكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث ١٣/ ١٤ مايو سنة ٢٠٠٠ .

- د. سميحة القليوبي، الشركات التجارية، موسوعة، دار النهضة العربية، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٨ .

- د / طعمة الشمري، الجوانب القانونية لدمج البنوك الكويتية، مجلة الحقوق، لسنة ١٥، العدد الاول ١٩٩١ .

- د/ طارق عبد الرؤوف صالح، قانون الشركات التجارية الكويتي رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته الجديدة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨

- د/ علي البارودي، مبادئ القانون التجاري، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٧٥ .

- د/ علي حسن يونس، الشركات التجارية، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٦٣ .

-د/ محمد ابراهيم موسى، اندماج البنوك ومواجهة أثار العولمة، دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٨.

- د/ محمد امين كامل ملش، الشركات، مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة ١٩٥٧ .

- د/ محسن شفيق ،الوسيط في القانون التجاري المصري، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٥٣ .

- د/ محمد سعيد الشرقاوي، المشروع المتعدد قوميات والشركة القابضة كوسيلة لقيامه، بدون دار نشر، ١٩٧٦ .

- د/ محمد حسين إسماعيل، اندماج الشركات في مشروع قانون الشركات الأردني، مجلة مؤتى للبحوث المجلد الاول العدد الاول حزيران ،لسنة ١٩٨٦ .

- د/ محمود مختار بريري، قانون المعاملات التجارية، الشركات التجارية، دار النهضة العربية بدون تاريخ نشر.

- كامل عبد الحسين البلداوي،دمج وتحول الشركات، دراسة في التشريع العراقي، بحث منشور في مجلة الرافدين، جامعة الموصل، ١٩٨٩ .

- د/ محمد عبد الحميد، الشركات التجارية، توزيع مركز المعلومات والخدمات البحثية، كلية حقوق بنها ،بدون تاريخ نشر.

- د/ يعقوب يوسف صرخوه ،الإطار القانوني للاندماج بين البنوك الكويتية، مجلة الحقوق، العدد الرابع، سنة ١٩٩٣ .

- د/ مصطفى كمال طه، الوجيز في القانون التجاري، منشاة المعارف، الإسكندرية ١٩٧٤ .

- د/ محمد فريد آلعريني، الشركات التجارية، دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٩ .

- د/ محمد بهجت قايد، ود/ أميرة صدقي، القانون التجاري، مركز القاهرة للتعليم المفتوح ٢٠٠٦.

الرسائل العلمية

-د/ عبدالعزيز احمد عبد العزيز اللهيب الآثار القانونية لعملية اندماج الشركات ،رسالة ماجستير جامعة القاهرة ٢٠٠٨.

- علياء جعفر عبد النبي الزيو، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانونين المصري والبحريني، رسالة ماجستير، القاهرة، ٢٠٠٧ .

- خالد حمد عايد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الدائنين والشركاء .رسالة دكتوراه، القاهرة، ٢٠٠٤ .

- د/ حسام الدين عبد الغني الصغير، النظام القانوني لاندماج الشركات، رسالة دكتوراه، القاهرة، ١٩٨٧.

- مهند الجبوري، اندماج الشركات، رسالة ماجستير، جامعة الموصل ١٩٩٦.

القوانين :

(٢) قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ و تعديلاته.

(٣) قانون الشركات المصري الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

(٤) قانون الشركات الفرنسي الصادر بتاريخ ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٦ .

(٥) قانون الشركات الإنجليزي لعام ١٩٨٥ .-

المراجع الاجنبية :

1- Stpaul , minn Biasks "Law Dictionary", 6th ed. Stpaul , minn , West Publishing CO ST 1990 .

2- Code de commerce, 101 édition, Dalloz 2006. -http://www. legifrance.gouv.fr/affichetexte

3-Yves Guyon, Droit des affaires :Droit commereial général et société, paris 1980.

4- Laurant Herve " Fusion – Acquisition critères de succèss pour l égration de la cible " Revue banque juin" 2007.

5- Année, Le caire , "L'Egypte contomporaire" Juillet-Octobre n467-468 LXXXXXIII. 2002,

6- , Dalloz , "Code de commerce", 101 édition 2006.

7-Yves chartier, droit des affaires – T2 société commerciales , 3 ème édition 1992, P.U.F paris.

8-Voir: R.chuilon," les fusions des sociétés recherche des régles juridiques applicable á l' évaluation et à la rémuneration des appor"t, revue "J.C.P" 75 éd C.I., 88231.

9- Robert R.Pennington , "company law", third edition , 1973 .

ليس لنا بعد ذلك الا ان نسأل الله التوفيق